وبين الشرك والكفر ترك الصلاة اما تارك الصلاة فان
كان منكرا لوجوبها فهو كافر باجماع المسلمين خارج عن
ملة الاسلام الا ان يكون قريب عهد بالاسلام او لم
يخالط المسلمين مدة يبلغه بها وجوب الصلاة وان كان
تركه لكاسلام اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس
فقد اختلف العلما فيه فذهب مالك والشافعي والجماهير
من السلف والخلف الى انه لايكفر بل يفسق ويستتاب
فان تاب والا قتلناه حدا كالزاني المحصن ولكنه يقتل
بالسيف وذهب جماعة من السلف الى انه يكفر وهو مروي
عن ابي طالب رضي الله عنه وهو احدى الروايتين عن احمد
ابن حنبل وبه قال عبد الله بن المبارك واسحاق بن راهويه
وهو وجه لبعض اصحاب الشافعي وذهب ابو حنيفة
وجماعة من اهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي الى انه
لايكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي واحتج من
قال يكفر بظاهر الحديث وبالقياس على كلمة التوحيد
واحتج لعدم كفره بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وبقوله صلى الله عليه وسلم
من قال لا اله الا الله دخل الجنة من مات وهو يعلم ان لا اله
الا الله دخل الجنة وحرم الله عليه النار من قال لا اله الا
الله واحتجوا على قتله بقوله تعالى فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقوله امرت ان

اقاتل

اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
وتاولوا قوله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر
ترك الصلاة على انه يستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر
وهي القتل او انه محمول على المستحل او انه قد يؤول به الى الكفر او ان فعله فعل الكفار وقوله صلى الله عليه
وسلم اذا قرا ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يقول يا ويله هو من ادب الكلام وهو انه اذا عرض في الحكاية
عن الغير ما فيه سوء واقتضت الحكاية رجوع الضمير
الى المتكلم صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاونا عن صورة
اضافة السوا الى نفسه وقوله في الرواية الاخرى يا ويلي
يجوز فيه فتح اللام وكسرها وقوله صلى الله عليه وسلم بين
الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة هكذا هو في جميع
الاصول من صحيح مسلم الشرك والكفر بالواو وفي
مخرج ابي عوانة الاسفرايني وابي نعيم او الكفر باو وكل
منهما وجه ومعنى بينه وبين الشرك ترك الصلاة اي
الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة فاذا تركها لم يبق
بينه وبين الشرك حايل بل دخل فيه ثم ان الشرك
والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر بالله تعالى
وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبدة الاوثان وغيرها
من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى ككفار قريش

Copyright King Saud University